

صفة لباس المرأة في الإحرام | فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

من المسائل المتعلقة بالاحرام حكم المرأة فان حكمها في الاحرام حكم الرجل ما عدا اللباس تغطية الوجه يعني ان المرأة تحرم كما يحرم الرجل تتنظف وتطيب في بدنهما وتستمر على نفس الاحكام الثالثة - 00:00:00

لكن هاللباس تلبس ما شاء هل للمرأة في الاحرام لباس يخصصها تلبس لباس معين اخضر او تلبس لباس ابيض او تلبس لباس بلون معين ليس للمرأة في احرامها لباس يخصصها لكن - 00:00:25

تترك الزينة والترفع في اللباس وتلبس الملابس غير النفيسة ملابس المعتادة التي هي في المعنى من جنس لباس الرجل في تخلصه من رفيع الثياب او مما يلبس يلبس في العادة - 00:00:43

كذلك الرجل لا يغطي رأسه المرأة تغطي رأسه الرجل لا يغطي وجهه المرأة لا تغطي وجهها ايضاً في احرامها مثل الرجل الا اذا احتاجت الى ذلك فانها تغطي وجهها وحاجتها في ذلك - 00:01:02

اما بمرور رجال اجانب كما كانت عائشة رضي الله عنها تقول كنا نحج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا حاذانا الركبان بدلت احداً جلابها على وجهها الاصل في المرأة انها اذا احرمت تكون كاشفة الوجه - 00:01:22

الا اذا كان ثم رجال ينظرون اليها فانها حين اذ تغطي وجهها - 00:01:42